

اخراج الزكاة بسعر التغيير الرسمى للعملة أم بسعر السوق (الاثنين) 31/4/1202م (/فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الاول في حلقة اليوم سائلة من لبنان تقول عندي مبلغ في البنك بدولار وسعر الصرف الرسمى ثلاثة الاف واربعمئة ليرة السعر الحقيقي في السوق احداش الف ثلاثة اضعاف لو ذهبت تصف من البنت اعطوها على حساب ثلاثة ثلاثة الف واربعمئة ليرة -
00:00:00

على اي صرفين تخرج زكاة مالها؟ طلب فتوى عاجل. طيب لبيك اذ يقولوا لها يا سيدتي اذا لم تتمكني من صرف مبلغك الذي هو بالدولار الا بهذا الثمن البخس لاسباب قاهرة - 00:00:31

فقد تعلقت الزكاة بما اصبح في يديك من مال فلا يكلف الله نفسا الا ما اتاها. لكن العادة يا سيدتي ان الناس لا يقبلون بمثل هذا الصرف ولا يتحملون مثل هذه الخسارة الكارثية الا لاسباب قهرية - 00:00:52
احذري ان يكون المقصود ان توفري على حساب الفقراء والمساكين يعني تضرب المبلغ في سعر الصرف الرسمى تقسمي على اربعين وتقول هذا هو الزكاة. وانت لك مسالك اخرى هتصرفي المبلغ بالساهل - 00:01:15

الحقيقي اللي في السوق ما ينفعش ان تدارى الامور الشعائرية التعبدية على هذا النحو. اذا الجئت بالفعل الى صرفه بهذا المبلغ ولم يكن امامك من سبيل اخر وتعين هذا سبيلا وحيدا لصرفه فما حصل في يدك من مال والذي تعلقت به الزكاة. لا يكلف الله نفسا الا ما اتى - 00:01:34

اما ان تستبقي المبلغ وان تحسبي صرفه على السعر الرسمى. وتخرجي الزكاة عن السعر الرسمى ثم مستقبلا تصريف المبلغ بالسعر الحقيقي هذا جيم لا يصلح ان يدارى مع رب العالمين عز وجل. ولا يصلح ان يكون على حساب الفقراء والمساكين. اذا لم تتمكنوا -
00:02:02

من صرفه الا بهذا الطريق فلا يكلف الله نفسا الا ما اتاها. ان كان لك مسالك لصرفه بالسعر الصحيح فالزكاة بالسعر الصحيح. واسأل الله لي ولك التوفيق والسداد والرشاد. اللهم - 00:02:25